

منظمة الصحة العالمية



جمعية الصحة العالمية الثانية والخمسون
البند ١٥ من جدول الأعمال المؤقت

ج ٢٢/٥٢
٩ آذار/ مارس ١٩٩٩
A52/22

تقرير مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة

تقرير من الأمانة

١- قدم تقرير مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة الى الدورة الثالثة والخمسين للجمعية العامة للأمم المتحدة بوصفه الوثيقة رقم A/53/9. ١. وبذلك أصبح التقرير متاحا للحكومات. وبالنظر الى حجمه فهو لا يرد في هذه الوثيقة التي سلطت الأضواء على بعض أجزاء منه. وتوجد نسخ من التقرير الكامل اذا ما رغب أي وفد في الرجوع اليه.

٢- وقد بلغت القيمة السوقية لأصول الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة ٢٠ ١٧٠ مليون دولار أمريكي بتاريخ ٣١ آذار/ مارس ١٩٩٨ مما يمثل زيادة نسبتها ٢٩,٨٪ أي ٤٦٣١ مليون دولار أمريكي على مدى سنتين. وخلال فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧، انخفض عدد المشتركين في الصندوق من ٦٨ ٧٠٨ الى ٦٧ ٧٤٠ مشتركاً أي بنسبة ١,٤٪؛ في حين زاد عدد الاستحقاقات الدورية الممنوحة من ٣٨ ٩١٤ الى ٤٣ ١٤٩ استحقاقاً أي بنسبة قدرها ١٠,٩٪.

٣- وبلغت العائدات الاجمالية للاستثمار بالنسبة للسنة حتى ٣١ آذار/ مارس ١٩٩٨ نسبة ٢٠,٤٪ أي بنسبة عائد حقيقي قدرها ١٨,٩٪ بعد التسوية بحسب جدول أسعار المستهلكين بالولايات المتحدة، وذلك بالمقارنة مع ٨,٩٪ (أي نسبة عائد حقيقي قدرها ٥,٩٪) بالنسبة للسنة في ٣١ آذار/ مارس ١٩٩٧.

٤- وبين التقييم الاكتواري بتاريخ ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧ حدوث انخفاض بنسبة ١,٨٢٪ في معدل الاشتراكات المطلوب بتاريخ ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٥ (من ٢٥,١٦٪ الى ٢٣,٣٤٪) مما أدى الى حدوث فائض اكتواري بنسبة ٠,٣٦٪ من الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي. وأحاطت الجمعية العامة علماً برأي لجنة الاكتواريين القاضي بالابقاء على معدل الاشتراكات الحالي وقدره ٢٣,٧٪ من الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي، في انتظار استعراض التقييم في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٩.

٥- وأحاطت الجمعية العامة علماً باستعراض المجلس لأسعار الفائدة المستخدمة في تحديد المبالغ الاجمالية المستعاض بها عن الاستحقاقات الدورية وبقراره تخفيض ذلك السعر من ٦,٥٪ الى ٦٪ بالنسبة

لمدة الخدمة اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠١ وذلك رهنا بتقييم اکتواري ايجابي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩.

٦- وأحاطت الجمعية العامة علماً بقرار المجلس التوصية بتخفيض عتبة تنفيذ تسويات تكاليف المعيشة الداخلة في المعاشات التقاعدية من ٣٪ إلى ٢٪ من التسوية المستحقة في ١ نيسان/أبريل ٢٠٠١ رهنا بتقييم اکتواري ايجابي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩.

٧- ووافقت الجمعية العامة على ترتيبات تقاسم التكاليف المنقحة بين الأمم المتحدة وصندوق المعاشات التقاعدية. ولاحظت أنه ستجرى دراسات أخرى عن الترتيبات الادارية الطويلة الأمد لادارة الصندوق، وسيُنظر مجلس الصندوق في النتائج في دورته القادمة في عام ٢٠٠٠.

٨- ووافقت الجمعية العامة على إعادة تصنيف وظيفة رئيس دائرة ادارة الاستثمارات الى رتبة مد - ٢. كما وافقت على تغيير لقب وظيفة أمين الصندوق ليصبح كبير الموظفين التنفيذيين للصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة. وستحدد مكافأة الوظيفة على أساس رتبة أمين عام مساعد.

٩- ووافقت الجمعية العامة على التدابير التالية:

- اجراء الدفع بالنسبة للأزواج السابقين؛
- الاستحقاق المقترح منحه للأزواج المطلقين الذين يظلون على قيد الحياة بعد وفاة المشتركين رهنا بتوافر بعض الشروط فيما يتعلق بالأهلية؛
- شراء استحقاقات الخلف فيما يتعلق بالزيجات التي تتم بعد انتهاء الخدمة؛
- الغاء الحكم القاضي بالغاء استحقاقات الخلف في حالات الزواج ثانية؛
- ادخال تعديلات على المادتين ٢١ و ٣٢ من النظام الأساسي للصندوق فيما يتعلق بالحد الزمني للتوقف عن الاشتراك في الصندوق من ١٢ الى ٣٦ شهراً.

١٠- وبعد النظر في تقرير المجلس عن دورته (العادية) التاسعة والأربعين فيما يتعلق بقرار اللجنة المؤقتة لمنظمة التجارة الدولية الاذن للمدير العام لمنظمة التجارة العالمية بتقديم طلب بانسحاب اللجنة المؤقتة من عضوية الصندوق وافقت الجمعية العامة على انتهاء العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨.

١١- ولاحظت الجمعية العامة أن المجلس قد طلب الى رئيسه وأمينه أن يكتفيا جهودهما للحصول على الموافقة الرسمية لحكومة الاتحاد الروسي على الاتفاق المقترح المتعلق باتفاقات نقل الحقوق التقاعدية السابقة التي أبرمها الصندوق مع حكومات اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية السابق وجمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية السابقة وجمهورية بيلاروس الاشتراكية السوفياتية السابقة. وأحاطت الجمعية العامة علماً بالمعلومات التي قدمها الاتحاد الروسي بشأن المشكلات التي أثرت حول تنفيذ الاتفاق المقترح ونية الحكومة في متابعة كل القضايا العالقة.

الاجراء المطلوب من جمعية الصحة

١٢- الجمعية مدعوة الى أن تحيط علماً بالمعلومات الواردة في هذه الوثيقة.

= = =